الذى ائتمن قرأه ورش ايضا فى الوصل بابدال همزة ائتمن ياء خالصة
من جنس سابقها قال فى النشر وليس الوصل تهذيب فى المدرج
فيصير قبلها كسرة ولا يجانسها الا الياء وبعض من لا علم عنده يبدلها
وهذه لم يقل به قارئ ولا نحوى قال فلو وقفت على الذى وابتدأت بتؤمنا
وجب الابتداء بالكل بهمزة مضمومة بعدها واو ساكنة لان اصله
أؤمن بهمزة مضمومة للوصل بعدها همزة ساكنة فاء الكلمة فوجب
قلبها بجانس حركة الاول وهو الواو فمن ابتدأ فيه بهمزة مكسورة
فقد اخطأ قال ولامد فيه لورش كسائر نظائر نحو ائت وائذن لى
لأنه من المستثنيات لان همزة الوصل عارضة والابتداء بها عارض
فلم يعتد به وهذا هو الأصح وعليه المانى فى جميع كتبه وبه قرأت
انتهى واليه الاشارة بقول الطيبة

لا عن منون ولا الساكن صح ٦ بكلمة او همز وصل فى الأصح

فقولها او همز وصل اى لا بعد همز وصل فلا يمد له فى الاصح واجرى الخلاف
فيها فى التيسيرة وغيرها أتحاف فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء
قرأه بجزم يغفر ويعذب عطفا على الجزاء المجزوم وادغم قالون باء
يعذب فى ميم من بسم الله واظهرها يغفر عنه لام لمن واظهرهما
ورش فصار قالون بالجزم فيهما واظهارهما الراء وادغام الباء وورش
بالجزم ايضا لكن اظهارهما وكتبه بضميرين على الجمع لا تؤاخذنا
ابدل ورش من طريقه همزته واوا مفتوحة اخطأنا ابدالها
الفا من طريق الاصبهانى اصرا لاخلاف فى تفخيم الراء لوقوعها بعد
الصاد وفى هذه السورة من ياءات الاضافة ثمان انى اعلم معا
عهدى الظالمين بيتى للطائفين فتحهن فاذكروني اذكركم اسكنها
وليوفوا منوا بى فتحها ورش واسكنها قالون منى الا من اغترف الذى فتحهما
ومن الزوائد ثلاث الداع اذا دعان اثبتها ورش وصلا ووقفا وكذا
قالون على ما مر من الخلاف له واتقون ياء اذا حذفها فى الحالين والله

سبحانه

سبحانه وتعالى اعلم سورة آل عمران مدنية وآيها مائتان اتفاقا
الم الله قرأه الكل غير الاعشى باسقاط همزة الجلالة وصلا وتحريك
الميم بالفتح للساكنين وانما كانت فتحة مع ان اصل التخلص من
التقائها الكسر مراعاة لتفخيم لام الجلالة اذ لو كسرت الميم لرققت
وانتفت المحافظة على تفخيمها ومنه يعلم اتجاه قول بعض اصحابنا
فى الله اكبر الله اكبر فى الاذان ان الراء تحرك بالفتحة عند الوصل واما
الاعشى وهو طريق شعبة من راوى عاصم فانه يقرأ الم الله بسكون
الميم وابتداء الهمزة ثم يجوز للكل غيره ايضا فى ميم المد والقصر لتغير
سبب المد فيجوز الاعتداد بالعارض وعدمه ولا يجوز التوسط
وكذا يجوز لورش على النقل فى الم احسب لناس الوجهان ولذا قال
صاحب الكنز

ومد له عند الفواتح مشبعا ٦ وان طرأ التحريك فاقصر وطولا

لكل وذا فى آل عمران قد اتى ٦ وورش فقط فى العنكبوت له كلا

وفى تعتدهما القصر اشعارا لرجحانه وهو كذلك كما صرح به فى
الاتحاف وعلله بذهاب السكون بالحركة قال واما قول بعضهم لواخذ
بالتوسط مراعاة لجانبى اللفظ والحكم لكان وجها ممنوع لما حققه
فى النشر انه لا يجوز التوسط فيما تغير فيه سبب كالم الله ويجوز
فيما تغير فيه سبب القصر نحو نستعين وذلك لان المد فى الاول
هو الاصل ثم عرض تغير السبب والاصل ان لا يعتد بالعارض فمد
لذلك وحيث اعتد بالعارض قصر لكونه ضد المد والقصر لا يتفاوت
واما الثانى وهو نستعين وقفا فالاصل فيه القصر لعدم الاعتداد
بالعارض وهو سكون الوقف فان اعتد به مد لكونه ضد للقصر
لكنه اعتد المد يتفاوت طولا وتوسطا فامكن التفاوت واطردت
القاعدة السابعة انتهى واما الوقف على الم فلا خلاف فى الاتباع
لصحة السكون وهو اصلى فان زوال السكون فى الوصل فى الم الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)